ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل على اليمين قبل ان يستحلف عليها ويشهد على الشهادة قبل ان
يستشهد عليها الحديث حديث الا اخبركم بخير الشهدا الذي ياتي بشهادته قبل ان يستشهد
مسلم من حديث زيد بن خالد الجهني فائدة جمع بين هذا الحديث والذي قبله بحمل الاول على حقوق
الادميين والثاني على حقوق الله او حمل الاول على شاهد الزور والثاني على الشاهد على الشي
يؤدي شهادته ولا يمتنع من اقامتها او الاول على الشهادة في الايمان كمن يقول اشهد بالله
ما كان كذا او وجه كراهة ذلك انه نظير الحلف وان كان صادقا او وقد ذكره والثاني على ما عدى
ذلك او الاول على الشهادة على المسلمين بامر مغيب كما يشهد اهل الاهوا على مخالفيهم انهم من
اهل النار والثاني على من استعد للادا وهي ما نه عنده او الاول على ما يعلم بها صاحبها فيكره
التسرع الى ادائها والثاني على ما اذا كان صاحبها لا يعلم بها قوله روي انه صلى الله عليه
وسلم قال توبة القاذف اكذابه نفسه لم اره مرفوعا وفي البخاري معلقا عن عمر انه قال لابي
بكرة تب تقبل توبتك ووصله البيهقي كما سياتي اخر الباب وفيهما ايضا عن ابي الزناد قال
الامر عندنا اذا رجع عن قوله واكذب نفسه واستغفر ربه قبلت شهادته حديث ان سعد
بن ابي وقاص قال يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتي رجلا امهله حتى اتي باربعة شهدا
قال نعم هذا من طغيان العلم والصواب سعد بن عبادة كما مضى في كتاب الصيال ○ قوله
حديث انه صلى الله عليه وسلم امر عامل خيبر ببيع الجمع بالدراهم الحديث تقدم في الربا قوله
ورد في الخبر زنا العينين النظر ○ مسلم من حديث ابي هريرة وقد مضى في اللعان حديث ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه
والحاكم والشافعي وزاد فيه عن عمرو بن دينار انه قال وذلك في الاموال قال الشافعي وهذا
الحديث ثابت لا يرده احد من اهل العلم لو لم يكن فيه غيره مع ان معه غيره مما يشده وقال
النسائي اسناده جيد وقال البزار في الباب احاديث حسان اصحها حديث ابن عباس
وقال ابن عبد البر لا مطعن لاحد في اسناده كذا قال وقد قال عباس الدوري في تاريخ
يحيى بن معين عنه ليس بمحفوظ وقال البيهقي اعله الطحاوي بانه لا يعلم قيسا حدث عن عمرو
بن دينار بشي قال وليس ما لا يعلمه الطحاوي لا يعلمه غيره ثم روى باسناده حديثا من
طريق وهب بن جرير عن ابيه عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار بحديث الذي وقصته ناقته
وهو محرم ثم قال وليس من شرط قبول الاخبار كثرة رواية الراوي عن من روى عنه بل اذا
روى الثقة عمن لا ينكر سماعه منه حديثا واحدا وجب قبوله ان لم يرو عنه غيره على ان قيسا
قد توبع عليه رواه عبد الرزاق عن محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار اخرجه ابو داود وتابع
عبد الرزاق ابو حذيفة وقال الترمذي في العلل سالت محمدا عن هذا الحديث فقال لم يسمعه
عندي عمرو من ابن عباس قال الحاكم قد سمع عمرو من ابن عباس عدة احاديث وسمع
من جماعة من اصحابه فلا ينكر ان يكون سمع منه حديثا وسمعه من بعض اصحابه عنه واما
رواية عصام البلخي وغيره ممن زاد فيه بين عمرو وابن عباس طاوسا فهم ضعفا قاله البيهقي
ورواية الثقات لا تعلل برواية الضعفا تنبيه تقدم من طرق حديث ابي هريرة في ادب
القضا فليستحضر هنا حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالشاهد الواحد مع يمين

فايدة

الطالب

الطالب ○ احمد والترمذي وابن ماجه والبيهقي من حديث جعفر بن محمد عن ابيه عنه دون
اخره قال الترمذي رواه الثوري وغيره عن جعفر عن ابيه مرسلا وهو اصح وقيل عن ابيه عن
علي وقال ابن ابي حاتم في العلل عن ابيه وابي زرعة هو مرسل وقال الدارقطني في العلل كان جعفر
ربما ارسله وربما وصله وقال الشافعي والبيهقي عبد الوهاب وصله وهو ثقة قال البيهقي
رواه ابراهيم بن ابي حبية عن جعفر عن ابيه عن جابر رفعه اتاني جبريل وامرني ان اقضي باليمين والشاهد
وقال ان يوم الاربعا يوم نحس مستمر وابراهيم ضعيف جدا ورواه ابن عدي وابن حبان في ترجمته
فائدة ذكر ابن الجوزي في التحقيق عدد من رواه فبلغ واعلى عشرين صحابيا واصح طرقه حديث
ابن عباس ثم حديث ابي هريرة اخرجه ابو داود وحسنه الترمذي وقد تقدم في ادب القضا ○
حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال استشارني جبريل في القضا باليمين والشاهد
فاشار علي بالاموال لا تعدو ذلك ○ الدارقطني باسناد ضعيف حديث علي انه مر بقوم يلعبون
بالشطرنج فقال ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون ○ ابن ابي الدنيا في ذم الملاهي من طريق ميسرة
بن حبيب عنه ورواه البيهقي وله طرق عنده والفاظ مختلفة وحمله الصولي في جزئه المشهور
على انه كان تماثيل حديث سعيد بن جبير انه كان يلعب الشطرنج استدبارا الشافعي
وحكاه ايضا عن محمد بن سيرين وهشام بن عروة حديث ابن الزبير وابي هريرة انهما كانا
يلعبان بالشطرنج ○ اما ابن الزبير فلم اره ويحتمل ان يريد به هشام بن عروة بن الزبير كما ذكره
الشافعي عنه ○ واما ابو هريرة فرواه ابو بكر الصولي في كتابه في الشطرنج بسنده اليه حديث
عمر انه كانت له جارية تغني فاذا جا وقت السحر قال امسكي فهذا وقت الاستغفار لم
اجده موصولا حديث عمر انه كان اذا سمع الدف بعث فان كان في النكاح او الختان سكت
فان كان غيرهما عمل بالدرة ○ ابو بكر بن ابي شيبة في مصنفه من حديث ابن سيرين نبئت ان عمر
كان اذا سمع صوتا انكره فان كان عرسا او ختانا اقره حديث [illegible] قال في القصة المشهورة
لابي بكرة تب اقبل شهادتك وكانت الصحابة يروون عنه ولم يتب ○ البيهقي من طريق الشافعي
انا سفيان سمعت الزهري يقول زعم اهل العراق ان شهادة المحدود لا تجوز فاشهد لقد
اخبرني فلان ان عمر بن الخطاب قال لابي بكرة تب تقبل شهادتك او ان تبت قبلت شهادتك
قال سفيان سمى الزهري الذي اخبره فحفظته ونسيته وشككت فيه فلما قمنا سالت من حضر
فقال لي عمر بن قيس هو سعيد بن المسيب قال الشافعي فقلت فهل شككت فيما قال لك قال لا
هو سعيد بن المسيب من غير شك وقد رواه غيره من اهل الحفظ عن سعيد بلا شك ورواه البيهقي
من طرق وعلقه البخاري بالجزم ○ واما قوله وكانت الصحابة يروون عنه ولم يتب
فقد روى عنه عمر بن شبة في اخبار البصرة انه ابى ان يتوب من ذلك ○ وروى محمد بن اسحق
عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال جلد عمر بن الخطاب ابا بكرة ونافعا وشبلا ثم استتاب
نافعا وشبلا فتابا فقبل شهادتهما واستتاب ابا بكرة فابى واقام فلم يقبل شهادته وكان
افضل القوم ○ وروى ابو داود الطيالسي عن قيس بن الربيع عن سالم الافطس عن سليمان بن عاصم
قال كان ابو بكرة اذا اتاه رجل ليشهده قال اشهد غيري واما قوله وكانت الصحابة يروون
عنه ففيه نظر فاني لم اقف في شي من الاسانيد على رواية احد من الصحابة عن ابي بكرة والكثير من

فايدة

لم يرو احد من الصحابة عن ابي بكرة

Copyright King Saud University